

قرار رئيس هيئة الدواء المصرية رقم (٦٩٧) لسنة ٢٠٢٢

رئيس الهيئة :
بعد الاطلاع على

- قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم (١٢٧) لسنة ١٩٥٥؛
- وعلى القانون رقم (١٨٢) لسنة ١٩٦٠ بشأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والإتجار فيها وتعديلاته؛
- وعلى قانون هيئة الدواء المصرية الصادر بالقانون رقم (١٥١) لسنة ٢٠١٩، ولائحته التنفيذية؛
- وعلى الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة ١٩٦١؛
- وعلى الاتفاقية الخاصة بالمؤثرات العقلية لسنة ١٩٧١؛
- وعلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الإتجار غير المشروع فى المخدرات والمؤثرات العقلية لسنة ١٩٨٨؛
- وعلى فتوى الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة ملف رقم ٦٣٤/١/٥٨ بجلسة: ٢٠٢١/٠٨/٠٧،
- وعلى توصيات اللجنة الثلاثية المشكلة من ممثلي هيئة الدواء المصرية، ووزارتي العدل والداخلية، المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٤؛
- وبناءً على ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للسياسات الدوائية ودعم الأسواق بهيئة الدواء المصرية؛

مادة (١)

تضاف المواد الآتية، وأملحها، ونظائرها، واستراتها، وإيثراتها، وأملاح نظائرها، واستراتها، أينما وجدت إلى الفقرة (ج) من الجدول رقم (٣) الملحق بقانون مكافحة المخدرات المصرى رقم (١٨٢) لسنة ١٩٦٠ وتنظيم استعمالها والاتجار فيها:

الاسم باللغة العربية	الاسم باللغة الإنجليزية	الاسم العلمي
٤ - أمينوبيريدين	4-AP	4-aminopyridine
١- بي أو سي -٤ - إي بي	1-boc-4-AP	tert-butyl 4-anilinopiperidine-1-carboxylate
نورفيتانيل	Norfentanyl	N-phenyl-N-piperidin-4-yl propanamide

مادة (٢)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ويعمل به من اليوم التالى من تاريخ نشره.

تحريراً فى: ٢٠٢٢/١١/٦

رئيس هيئة الدواء المصرية

أ.د / تامر محمد عصام